

نُشر هذا البحث في ندوة (التأهيل والإصلاح في المؤسسات العقابية) الذي نظمته اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم ، الرياض، عام ١٤٢٢هـ.

الرعاية اللاحقة في المملكة العربية السعودية
في ضوء إنشاء اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحيات
والمفرج عنهم ورعاية أسرهم

إعداد

د. عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان

مقدم إلى ندوة (الإصلاح والتأهيل في المؤسسات العقابية والإصلاحية) الرياض ١٤٢٢هـ

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، ،

لقد برز موضوع الرعاية اللاحقة مع تطور النظرة للعقاب، فبعد أن كانت القسوة هي محور السياسة العقابية أصبح إصلاح المجرم من الأغراض الأساسية في عملية العقاب بحيث لا يعود للإجرام مرة أخرى ، إلا أن الجوانب الرسمية المنظمة لفعاليات الرعاية اللاحقة لم تظهر إلا في أواسط هذا القرن الميلادي، وكان من أبرزها ما تضمنه قرار المؤتمر الدولي الأول لمكافحة الجريمة ومعاملة المذنبين الذي عقد عام ١٩٥٥م في جنيف برعاية هيئة الأمم المتحدة، حيث تضمن العديد من القواعد المنظمة لعملية رعاية السجناء بعد الإفراج عنهم . و المملكة العربية السعودية كغيرها من الدول تسعى إلى مكافحة الجريمة بوسائل عدة وطرق مختلفة، وما يهمننا في هذه الورقة هي الجهود التي تبذلها الجهات الرسمية في المملكة لمكافحة الجريمة من خلال ما يقدم من رعاية لاحقة للمفرج عنهم من السجن .

ولقد أحسنت وزارة الداخلية بطرح هذا الموضوع في هذا الوقت فالسجون تئن من الازدحام والحالات العائدة في تزايد ، إضافة إلى مناسبة عقد هذه الندوة تزامنا مع قرار له أهمية كبيرة على مستقبل العملية الإصلاحية للسجناء والمفرج عنهم وهو قرار مجلس الوزراء الصادر بإنشاء اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحيات والمفرج عنهم ورعاية أسرهم . فمما لاشك فيه أن مثل هذه الندوات تُعد مجالا رحبا لطرح موضوعات السجناء والمفرج عنهم وأسرههم على بساط العرض وقيام الباحثين بتقديم مقترحاتهم لتفعيل الجهود الحالية للرعاية اللاحقة وفق أسس علمية مدروسة .

وفي هذه الدراسة سيتم التعرض للرعاية اللاحقة في المملكة العربية السعودية من حيث الواقع وبداياته ، والمستقبل المأمول وطموحاته . وستكون محاور الدراسة على النحو الآتي :

- مدخل .
- بدايات و واقع الرعاية اللاحقة في المملكة العربية السعودية ..
- الرعاية اللاحقة بعد قيام اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحيات والمفرج عنهم ورعاية أسرهم .

والله الموفق

مدخل

تتعدد تعاريف المختصين للرعاية اللاحقة فيعرفها أحمد الربابعة (١٤١٠هـ) بأنها : « العلاج المكمل لعلاج السجن والوسيلة لعملية لتوجيه المفرج عنه وإرشاده لسد احتياجاته ومعاونته على الاستقرار في حياته والاندماج والتكيف مع مجتمعه ». كما يُعرفها محمد الأخرس (١٤٠٨هـ) « بأنها عملية تربوية، واجتماعية، واقتصادية، وحضارية، تهدف إلى إعادة التأهيل المهني والاجتماعي والاقتصادي للمسجونين المفرج عنهم ليتمكنوا من العيش وممارسة حياة جديدة يتم فيها تجاوز الظروف البيئية، والاجتماعية، والاقتصادية السابقة التي دفعتهم لارتكاب الفعل الإجرامي » (ص ٥٨) .

ويلاحظ على العديد من أدبيات هذا الموضوع التركيز على المفرج عنه فقط حين تقديم الرعاية اللاحقة، ولا نجد ما يشير إلى أسرة السجن، والذي لا شك فيه أن رعاية أسرة السجن جزء لا يتجزأ من الرعاية اللاحقة، وهي أحد محاورها الأساسية بل إن رعاية أسرة السجن من العناصر الإصلاحية الهامة لرعاية السجن نفسه، وهي المقدمة الأساسية لما يبذل من جهود في رعاية المفرج عنه بعد خروجه من المؤسسة الإصلاحية .

إن أسرة المفرج عنه هي إحدى المشكلات الكبرى التي تواجه المفرج عنه قبل وبعد خروجه من السجن، فاستقرارها ماديا، واجتماعيا عامل أساسي ورئيسي في عملية تكيف المفرج عنه مع واقعه الجديد، والعكس بالعكس، فلقد أظهرت الدراسات أن أهم المشاكل التي يعانيها المسجون مشاكل متعلقة بالأسرة والاطمئنان عليها .

ورغم ذلك نجد أن معظم ما يكتب عن الرعاية اللاحقة ينصب الاهتمام فيه على المفرج عنه دون أسرته، وهذه نظرة جزئية في العمل الإصلاحي الشامل الذي يجب أن يقدم للسجين، فلا يمكن تصور صلاح واستقامة المفرج عنه وسط أسرة غير مهيئة لمساعدته فالعملية الإصلاحية ينبغي أن تتكامل في ضوء ثلاث عمليات أساسية :

١) الجهود التي تقدم للسجين خلال فترة إيداعه في المؤسسة العقابية من برامج تأهيلية اجتماعية، ونفسية، ومهنية، وتعليمية، واقتصادية .

٢) رعاية أسرة السجين خلال فترة إيداعه في المؤسسة العقابية، وهي رعاية متكاملة من جميع الأوجه، وبخاصة الرعاية الاقتصادية .

٣) الرعاية التي تقدم للسجين بعد الإفراج عنه، وغالبا ما تكون هذه المرحلة عملية يسيرة بشرط تنفيذ العملية الأولى والثانية بكل دقة وإتقان .

وهذه العمليات الثلاث ينبغي أن تسمى الرعاية اللاحقة، أما النظر إليها على أنها ما يقدم في المرحلة الثالثة فقط، فهذه نظرة جزئية تؤثر سلبا على استقرار المخرج عنه ، ولعل هذه النظرة هي إحدى الأسباب لفشل الكثير من برامج الرعاية التي تقدم للسجناء بعد الإفراج عنهم في وقتنا الحاضر ، وتفسر لنا سبب ارتفاع نسبة العودة للجريمة .

ويمكن أن نعرف الرعاية اللاحقة بشكل شمولي ، بحيث تتواءم والنظرة الشرعية للمجرم وحدود عقابه على الجرم الذي ارتكبه ، بالإضافة إلى حقوقه في الرعاية، وذلك بأن نقول أن الرعاية اللاحقة : (كل جهد يُبذل للمجرم أو لأسرته أثناء تنفيذ العقوبة أو بعد تنفيذها لضمان عدم انحراف أسرته أو أحد أفرادها ، ولضمان عدم عودته للإجرام مرة أخرى) . فالرعاية اللاحقة يجب أن ينظر على أنها رعاية تقدم للمجرم ولأسرته بعد صدور الحكم بالإدانة مباشرة، وليس بعد الإفراج عنه .

ومما يعزز ضرورة الأخذ بتلك النظرة الشمولية للرعاية اللاحقة واعتبار أسرة السجين جزء لا يتجزأ من الرعاية اللاحقة أن الأسرة تُعد عاملا ضابطاً لتصرفات أفرادها وهي مصدر أساسي من مصادر تعلم السلوك والأخلاق . إضافة إلى أن الأسرة لها مكانتها المتميزة ودورها الذي لا ينكر في المجتمع العربي والمسلم. ويؤكد ذلك ما أظهرته دراسة حمد المرزوقي وآخرون (١٤٠٧هـ) من أن السجين في المجتمع العربي والمسلم غالبا ما يكون هو عائل الأسرة الاقتصادي، ووجوده في حياتها أحد أسباب ترابطها وبفقدان ذلك العائل قد تنحرف أسرته أو أحد أفرادها . فضلا عن أن رعاية أسرة السجين يعني هيمته الأرض

الخصبة لاستقباله بعد الإفراج عنه . ومن هنا فان استقرار أسرة السجين عامل أساسي في استقرار السجين داخل المؤسسة العقابية، وبالتالي يكون أكثر قابلية لتعديل سلوكه نحو الأفضل .

وبذلك يمكن أن نسمى تلك العملية الإصلاحية بشكلها المتكامل (الرعاية اللاحقة للمحكوم عليه وأسرته) ، وليس الرعاية اللاحقة للمفرج عنه .

وهذه الرعاية الشاملة ترمي إلى أهداف متنوعة وفي مراحل متوالية ومترابطة من العملية الإصلاحية ، إلا أنه يمكن حصرها في النقاط الأساسية الآتية :

١ (تقديم الرعاية إلى أسر المسجونين قبل الإفراج عنهم ، ومتابعة أحوالهم الاجتماعية والنفسية والاقتصادية، إذ أن تشتت أسرة السجين هي أولى المشاكل التي تظهر في حياة السجين .

٢ (تأهيل المفرج عنه قبل خروجه ، ويقصد بالتأهيل هنا التأهيل الشامل وبجوانبه المتعددة :التأهيل الاجتماعي، والنفسي، والديني ، والتعليمي، والمهني .

٣ (تهيئة المناخ المناسب في المجتمع الكبير للمفرج عنه ، بالإضافة إلى مجتمع السجين الصغير لاستقبال المفرج عنه بعد خروجه من المؤسسة العقابية .

٤ (العمل على توفير وتهيئة فرص العمل الشريف للمفرج عنهم .

٥ (تهيئة المفرج عنه للتعايش مع مجتمعه الصغير الأسرة وكذلك المجتمع العام .

٦ (مساعدة المفرج عنهم للاستفادة من إمكانيات المجتمع المتاحة للعمل على الحد من عودة المفرج عنه إلى الانحراف مرة أخرى وتقليل نسبة العود للجريمة .

وتتبع أهمية الرعاية اللاحقة من المتغيرات الكبيرة التي يمر بها السجين أو المفرج عنه ومن أبرزها : العزلة التي عاشها السجين خلال فترة بقاءه في المؤسسة العقابية، وتطبعه في الغالب بخصائص مجتمع السجن، إضافة إلى المتغيرات التي حدثت في بيئة السجين الخارجية خلال فترة بقاءه في المؤسسة العقابية، فالسجين خلال فترة بقاءه في المؤسسة العقابية قد اكتسب

العديد من القيم الجديدة، و عملية الموازنة بين هاذين المتغيرين اللذين حدثا في حياته وهي :
متغيرات في بيئته، ومتغيرات في سلوكه تُبرز أهمية الرعاية اللاحقة.

ومن الجوانب المهمة في حياة السجين التي تؤكد ضرورة الرعاية اللاحقة مرور المفرج عنه بما يسمى بصدمة الإفراج وهي الحالة التي يعيشها المفرج عنه خلال الأشهر الأولى لخروجه من المؤسسة العقابية، وبخاصة أن هناك العديد من الدراسات التي أثبتت أن أغلب الجرائم التي يرتكبها العائدون للجريمة، إنما تقع في الأشهر الستة الأولى التالية للإفراج. ومن ثمّ تزايد نسبة العود إلى الجريمة، مما يدل على أن العملية الإصلاحية في المؤسسات العقابية لم تكن ذات فاعلية حقيقية، وهذا يؤكد ضرورة وجود روافد إصلاحية أخرى، ومن ذلك الرعاية اللاحقة التي تُقدم للمحكوم عليه وأسرته، والمفرج عنهم.

إن كل ما ذكر من نقاط سابقة تؤكد على أهمية وجود برامج للرعاية اللاحقة لا تغطي السجين فحسب بل تشمل أسرته، وفي خط متواز مع ما يقدم له من برامج وجهود لإصلاحه داخل المؤسسة الإصلاحية. وتبرز هذه الأهمية بشكل أوضح من خلال تبين المشكلات التي تواجه المفرج عنهم من السجون فور خروجهم إلى المجتمع، ولقد أُصطلح البعض على تسمية هذه المشكلات (أزمة الإفراج) أو (صدمة الإفراج) وبعض هذه المشكلات بالإمكان منع وقوعها لو تعاملنا مع الرعاية اللاحقة وفق النظرة المتكاملة التي تغطي السجين نفسه وأسرته خلال فترة حبسه.

وتختلف وجهات النظر في تحديد من المسؤول عن تنفيذ برامج الرعاية اللاحقة، فهناك من يرى أن المؤسسة العقابية يجب أن تتولى برامج الرعاية اللاحقة بكاملها من خلال العاملين فيها، وفريق آخر يرى أن يتولى برامج الرعاية اللاحقة مؤسسات خاصة بها ومنفصلة إداريا ومكانيا عن المؤسسات العقابية، وتمارس دورها في الرعاية اللاحقة من خلال أخصائيين اجتماعيين وأخصائيين نفسيين يعملون في تلك المؤسسات المستقلة، ولكل فريق مبرراته يرى أنها تدعم وجهة نظره، كما أن لكل اتجاه سلبياته وإيجابياته.

الرعاية اللاحقة في الإسلام :

إن مما تمتاز به الشريعة شموليتها في رعاية الفرد المسلم وتكاملها بدء من مولده وحتى وفاته، ففي الوقت الذي تحاسبه على مخالفته فهي تعمل على إصلاحه وتقويمه بعد وقوعه في الزلل، وتقوم جهود الرعاية اللاحقة في الإسلام على عدد من الركائز ، ومنها :

١) تمتاز الشريعة الإسلامية بنظرها للمجرم ، حيث ترى أنه يمكن إصلاحه وتهذيبه، فهي لا تنظر إليه على أن الشر متأصل فيه و أنه غير قابل للإصلاح قال تعالى: (. . . إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ . . . الآية) (الرعد ٠١١).

٢) تعد التوبة في الإسلام عنصرا هاما في إصلاح المجرم فتجعله يفتح صفحة جديدة بينه وبين ربه، لذا نجد الحث على التوبة لمن تم عقابه. ففي الحديث الذي يرويه أو داود أنه ﷺ قال لمن أقيم عليه الحد: « استغفر الله وتب إليه » (ج٢، ص ٣٤٠). بل إن جريمة الحراة تسقط عقوبتها إذا تاب قبل القدرة عليه .

٣) تلزم الشريعة التعامل مع من تم عقابه وفق واقعه الجديد، فهي تفترض فيه تطهره من الذنب الذي ارتكبه، ففي الحديث الذي يرويه الإمام أحمد « من أذنب في الدنيا ذنباً فعُوقب به فالله أعدل من أن يُثني عقوبته على عبده ومن أذنب ذنباً في الدنيا فستر الله عليه وعفا عنه فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه » (مسند العشرة المبشرين بالجنة) .

٤) تعد الرعاية اللاحقة جزء من واجبات الدولة تجاه من انحرف من أفرادها، وهي من الرعاية بمفهومها الشامل التي وردت في حديث الرسول ﷺ الذي يرويه البخاري « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته » (ج ٦، ص ٢٦١) .

ومن هذه المرتكزات نستطيع أن نلمس أشكالا عديدة من جوانب الرعاية اللاحقة، وتتعدد ممارسة تلك الجوانب من الرعاية اللاحقة بحسب الجرم، وحالة المفرج عنه .

فوجد الإسلام حريص أن يتقبل المجتمع من تم عقابه، بل وإشعاره بمظاهر الود والرحمة بالدعاء له بالمغفرة ففي الحديث الذي يرويه البخاري أنه أتى النبي ﷺ برجل قد شرب - أي شرب الخمر - قال اضربوه، قال أبو هريرة : فمننا الضارب بيده، والضارب بنعله، والضارب بثوبه، فلما انصرف قال بعض القوم : أخزأك الله، قال :- أي الرسول ﷺ - لا تقولوا هكذا، لا تعينوا عليه الشيطان » (ج ٦، ص ٢٤٨٨) بل إن الرسول ﷺ وجه مجتمع الصحابة بأن يدعو له بالمغفرة والرحمة، فقد قال ﷺ في آخر الحديث : .. ولكن قولوا اللهم اغفر له، اللهم ارحمه . وهذا تصرف رائع في الإصلاح ، إذ أن شعور المعاقب بنبذ المجتمع له يرسخ الانحراف لديه و يدعو إلى معاودة الانحراف بعد أن زال ذلك الحاجز بينه وبين مجتمعه الذي نستطيع أن نعتبره نوعا من الاستحياء الذي يشعر به من مجتمعه .

ويمكن أن نلمس ذلك الحرص من الرسول ﷺ على دمج من تمت معاقبته ، وحث للمجتمع على تقبله ورحمته والعطف عليه ففي حادثة المرأة المخزومية - رضي الله عنها - التي سرقت وأقام الرسول ﷺ الحد وقطع يدها ، فلقد أورد ابن حجر (أن امرأة الصحابي أسيد بن حضير - رضي الله عنهما - آوتها بعد أن قطعت يدها وصنعت لها طعاما فأقرها النبي ﷺ على فعلها عندما وقال : «رحمتها رحمها الله» (ج ١٢، ص ٩٦) .

أما في مجال الرعاية اللاحقة اقتصاديا فيمكن أن نلمس ذلك في العديد من الآثار النبوية وفي العديد من الحوادث في التاريخ، ومن ذلك ما ورد في سيرة ابن هشام «أن خيل المسلمين أمسكت في إحدى الغزوات بابنه حاتم فحبسها النبي ﷺ في حظيرة بباب المسجد ، ثم منَّ عليها الرسول ﷺ بإطلاقها وأمر لها بكساء وإعطائها نفقة وأمر لها براحلة تحملها إلى أهلها في الشام» (ج ٥، ص ٢٧٦) ، ومن هنا ذكر الفقهاء أن من هدي الإسلام في الحبوس إذا أفرج عنه إعطاؤه كسوة ونفقة تعيينه على الوصول إلى أهله إن كان محتاجا .

ولابد من الإشارة إلى جانب مهم من الرعاية اللاحقة في الإسلام وهو إبعاد مرتكبي بعض الجرائم بعد استيفاء العقوبة منهم عن البيئة التي ارتكب فيها ذلك المجرم انحرافه . ومن ذلك عقوبة التغريب التي تطبق بحق الزاني البكر، حيث يبعد مرتكب جريمة الزنا إن كان

بكرًا بعد جلده إلى بلد آخر بمسافة لا تقل عن مسافة القصر لمدة عام. ف في الحديث الذي يرويه الترمذي أن ابن عمر — رضي الله عنهما — قال : «إن النبي ﷺ ضرب وغرب، وأن أبا بكر ضرب وغرب، وأن عمر ضرب وغرب» (ص ٢١٥).

ومن الجوانب المهمة في حياة المعاقب رفع معنويته وجعله يستقبل الحياة بروح تفاؤلية جديدة ، ومن ذلك حرص الإسلام على رفع معنوية من يعاقب وجعله ينظر لنفسه بمنظار من تم تطهيره وأصبح عضواً جديداً فعالاً في مجتمعه، ومن ذلك حث المجرم على إصلاح ما بينه وما بين خالقه من خلال دعوته للتوبة والندم على ما فات. ومن ذلك ما ورد من حث على التوبة لمن تمَّ عقابه بعد استيفاء العقوبة ، فلقد ورد في الحديث الذي يرويه أبو داود أن النبي ﷺ قطع يد سارق، ثم طلبه فأتى به فقال له : «تب إلى الله عز وجل . قال : أتوب إلى الله فقال النبي ﷺ: اللهم تب عليه ثلاثاً» (ج ٢، ص ٣٤٠).

واستمرار لعدم نفسية المعاقب ، ورفع معنويته نجد أن بعض كتب الفقه أشارت إلى أنه يندب مواساته، وهذه المواساة قد تكون ببذل المال، أو تدبير عمل، وتقبله من أفراد المجتمع، وعدم تذكره بماضيه السيئ فجميع جوانب الرعاية متحققة في تلك المواساة^(١)

(١) للمزيد من عن الموضوع انظر : الرعاية اللاحقة في الإسلام ، عبد الله بن ناصر السدحان ، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، عمادة البحث العلمي ، الرياض ، العدد ١٦ ، شهر صفر من عام ١٤١٧ هـ .

بدايات وواقع الرعاية اللاحقة في

المملكة العربية السعودية

لقد كانت الجهود التي تبذل في مجال الرعاية اللاحقة في المملكة العربية السعودية محدودة وهذا عائد إلى تعثر البدايات كما هو الحال في كل مشروع وعدم وجود نظام واضح لذلك ، إلا أنه مع التغيرات التي شهدتها المنطقة بشكل عام ، والمملكة العربية السعودية بشكل خاص نجد أن كثيرا من الأنظمة والبرامج والخدمات قد سارت تطورا وتحسنا جنبا إلى جنب مع تلك التغيرات ، فلقد مرّت المملكة العربية السعودية قبل أكثر من عشرين عاما نهضة غير عادية بفضل من الله ثم بما سخره من موارد مالية ضخمة نتيجة لتزايد أسعار البترول ، والتوسع في تنفيذ الخطط الخمسية وما تحتاجه من مشاريع أساسية للبنية التحتية لمعظم قطاعات الدولة .

وصاحب تلك الطفرة المادية الانفتاح المجتمعي على دول العالم الأخرى من خلال التوسع في استخدام الأيدي العاملة الأجنبية، والعمالة المتزلية خاصة، إضافة إلى تطور وسائل الإعلام بالمملكة، إضافة إلى حدوث هجرة من الريف إلى المدن بحثا عن العمل أو إكمالا للدراسة .

ولقد نتج عن ذلك العديد من المتغيرات الاجتماعية التي حدثت في كيان المجتمع وأثرت في ترابطه وتماسكه، وعلاقات أفراده التبادلية، و امتد ذلك الأثر إلى الأسرة نفسها، فانشغال كثيرا من الآباء في تجاراتهم كان من السمات البارزة في تلك الفترة، ذلك الانشغال الذي انعكس بدوره على تركيبة الأسرة وترابطها، وأضعف دور الأب فيها مما أنتج أبناء يمارسون حياتهم دون توجيه أو رقابة كافية . ولقد ساهمت هذه العوامل مجتمعة في تزايد نسبة الانحراف بين الأحداث، وهذا بدوره يؤدي إلى تزايد الجريمة والمجرمون، ويمكن اعتبار هذا

العامل أحد الأسباب التي أدت إلى نزايء عدد المجرمين والمنحرفين في المجتمع مما يتطلب تطوير وتحسين ما يقدم من خدمات وجهود لإصلاح وتقويم من سلك سبيل الانحراف سواء كانوا داخل السجون من خلال تطوير البرامج التأهيلية داخل المؤسسات العقابية، أم بعد خروجهم منها عبر برامج الرعاية اللاحقة التي تُقدم لهم ولأسرهم .

وتُعد البدايات الأولى لأعمال الرعاية اللاحقة في المملكة العربية السعودية غير كافية بحكم اقتصارها على تقديم برامج الرعاية اللاحقة بشكل غير شمولي كما هي النظرة الشاملة للرعاية اللاحقة ، فقد كانت هذه البرامج تتم عبر المكاتب الاجتماعية والنفسية الملحقة بالسجون، إضافة إلى الجهود الخيرية والتطوعية التي تبذل من بعض الجمعيات الخيرية الرجالية والنسائية من خلال تقديم بعض المساعدات العينية والنقدية للمفرج عنهم أو أسرهم .

كما كان لمكاتب الضمان الاجتماعي المنتشرة في مناطق المملكة دور ، وفق ما ينص عليه نظام السجن والتوقيف ولوائحه الداخلية الصادرة عن وزارة الداخلية ، حيث تشمل مساعدات مكاتب الضمان أسر السجناء بمعاشاتها الضمانية وفق ترتيب يتم بين إدارة السجن ومكاتب الضمان الاجتماعي لمساعدة أسر السجناء حال إيداعهم السجن بحيث تتم العملية الرعائية لأسرة السجن بالتسيق بين إدارة السجن ومكتب الضمان الاجتماعي في منطقة السجن، وهذه المساعدة لأسرة السجن وإن كانت مهمة وضرورية كجزء من الرعاية اللاحقة للسجين، إلا أنها لا تغطي حاجة السجن نفسه بعد خروجه من السجن . وهي لا تختلف عن النظرة الجزئية السابقة للرعاية اللاحقة باقتصارها على الجانب المادي فقط .

ويذكر علي الحناكي (١٤٠٦هـ) أنه في عام (١٣٩٦هـ) تم إنشاء قسم للرعاية اللاحقة ملحقاً بالإدارة العامة للرعاية الاجتماعية بوزارة العمل والشئون الاجتماعية ليكون دوره متمماً لبرامج الرعاية التي تقدمها الدور والمؤسسات الاجتماعية التي تشرف عليها وزارة العمل والشئون الاجتماعية مثل دور الملاحظة الاجتماعية الخاصة برعاية الأحداث المنحرفين ودور التوجيه الاجتماعية المخصصة لرعاية الأحداث المهديين بالانحراف

ومؤسسات رعاية الفتيات التي تتولى رعاية الفتيات السعوديات المنحرفات، وكان دورها مقصوراً على متابعة المنحرفين من صغار السن من الجنسيين ومن هنا فممسؤوليتها لم تتعد نطاق هذه الفئات اللاتي ترعاهم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية .

ويشير علي الحناكي (١٤٠٦هـ) أن الإدارة العامة للسجون بوزارة الداخلية قامت بإعداد مشروع لائحة للرعاية اللاحقة للمفرج عنهم من السجون في عام (١٣٩٧) وكانت اللائحة تتضمن إنشاء إدارة للرعاية اللاحقة تتبع الأمن العام إدارياً ، مع إيجاد أقسام لها بكل دائرة شرطة ويرأس هذا القسم أحد الضباط العسكريين وتزود هذه الأقسام بالقوى العاملة المساندة لتقديم برامج الرعاية اللاحقة من العسكريين إضافة إلى الأخصائيين الاجتماعيين والأخصائيين النفسيين . وتم رفع هذا المشروع للجهات العليا لإقراره .

وبعد دراسة المشروع من قبل لجنة مختصة من عدة جهات في الدولة ومناقشة اللائحة المقترحة انتهت اللجنة إلى اقتراح إنشاء إدارة عامة للرعاية اللاحقة تكون تبعتها الإدارية إلى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وقامت اللجنة بإعداد لائحة لها وتم رفع اللائحة الجديدة إلى المقام السامي في عام (١٤٠١) والذي أحالها بدوره إلى اللجنة العليا للإصلاح الإداري لدراستها وإبداء الرأي فيها .

بعد دراسة الأمر صدرت موافقة المقام السامي في ٢٣/٥/١٤٠٨هـ بإنشاء الإدارة العامة للمتابعة والرعاية اللاحقة ، بحيث تكون تابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية . وحدد هدفها العام بما يلي : العمل على تحقيق أسس الرعاية والتوجيه السليمة لفئات المفرج عنهم من السجون، و خريجي الدور والمؤسسات الاجتماعية، و مدمني المخدرات والمسكرات، والمرضي النفسيين .

وقد نص قرار اللجنة العليا للإصلاح الإداري الصادر في عام ١٤١٢هـ عند تشكيل الإدارة العامة للرعاية اللاحقة على وجود إدارات فرعية تعمل على تحقيق أهدافها المرسومة لها وهي :

١ — إدارة إعادة التقبل الاجتماعي:

وهدفها العام توجيهه وتقويم ورعاية المفرج عنهم من السجون.

وأبرز مهامها ما يلي :

أ — الإشراف على أحوال أسر السجناء أثناء قضائهم مدة الحكم في السجن وتهيئة الجو الاجتماعي المناسب عن طريق توفير الاحتياجات الأسرية الضرورية .

ب — التنسيق مع إدارة السجون لتهيئة وتدريب السجناء على بعض الحرف والمهن.

ج — إعداد الخطط التنفيذية لبرامج إعادة السجنين إلى وضعه الطبيعي في المجتمع.

د — اقتراح برامج الرعاية اللاحقة للسجناء المطلق سراحهم .

٢ — إدارة إعادة التكيف الاجتماعي:

والهدف العام لهذه الإدارة هو : تحقيق أسس الرعاية السليمة لمدمني المخدرات والمسكرات والمرضى النفسيين المشمولين بالرعاية .

وقد حددت مهامها بما يلي :

أ — اقتراح خطط وبرامج الرعاية الخاصة بفئة المدمنين على المخدرات، والواقعين تحت تأثير الأمراض النفسية .

ب — إعداد الخطط التنفيذية لبرامج إعادة التكيف الاجتماعي .

ج — متابعة تنفيذ الخطط الكفيلة بإعادة تكيف الفئات المشمولة بالرعاية وتطويرها وفقا للمتغيرات .

د — التنسيق مع الإدارات والجهات المختصة بما يكفل حماية المشمولين بالرعاية وضمان عدم رجوعهم وانتكاسهم .

٣ — إدارة تهيئة الاستقرار الاجتماعي:

والهدف العام لهذه الإدارة هو : تحقيق مبدأ رعاية وتوجيه خريجي الدور والمؤسسات الاجتماعية .

وأبرز مهامها ما يلي :

أ — اقتراح خطط وبرامج رعاية وتوجيه خريجي الدور والمؤسسات الاجتماعية .

ب — متابعة تنفيذ خطط وبرامج الرعاية والتوجيه الاجتماعي لخريجي الدور والمؤسسات الاجتماعية .

ج — الإشراف على أعمال التنسيق مع الأجهزة الحكومية الأمنية والقضائية بما يكفل استقرار حالة خريجي الدور والمؤسسات الاجتماعية .

٤ — المكاتب الاجتماعية:

وهي وحدات ميدانية تنشأ على مستوى المدن والقرى بالمملكة العربية السعودية وتقوم بالبحث الميداني، وتنفيذ فعاليات برامج الرعاية اللاحقة للفئات المشمولة بالرعاية اللاحقة المفرج عنهم من السجن، خريجي الدور والمؤسسات الاجتماعية، مدمني المخدرات والمسكرات، والمرضى النفسيين، ويزود كل مكتب بعدد من الباحثين الاجتماعيين والنفسيين إضافة للطواقم الإداري بالمكتب .

ولاشك أن هذا المشروع اتصف بالشمولية في تطبيق مبدأ الرعاية اللاحقة، بحيث غطت جوانب رعايته السجن نفسه خلال فترة وجوده في السجن ، وكذلك رعاية أسرته في أثناء سجنه ، إضافة إلى متابعته بعد خروجه من السجن بالرعاية والبحث له عن عمل بعد تأهيله ، ولكن هذا المشروع المتكامل لم يرى النور نظرا لعدم اعتماد المبالغ المالية اللازمة من قبل وزارة المالية ولعدم توفير الوظائف المطلوبة لتنفيذ برامج الرعاية اللاحقة لذلك لم تقم هذه

المكاتب الاجتماعية بدورها المطلوب حتى الآن مما أدى إلى تعثر المشروع إذ هو وحدة متكاملة ولا يمكن فصل أجزاءه عن بعضها البعض .

ولهذا السبب نجد أن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية قد أسندت مهمة أمر الرعاية اللاحقة للأحداث المنحرفين وخريجي الدور الاجتماعية من الذكور والإناث إلى الأخصائيين الاجتماعيين والأخصائيات الاجتماعيات العاملين في الدور والمؤسسات الاجتماعية بالتعاون والتنسيق مع الإدارة العامة للمتابعة والرعاية اللاحقة . ولاشك أن هذه المهمة عبء جديد يضاف إلى أعمال هذه الدور والمؤسسات مما يجعله يؤثر على عملها الأساس ويجعلها لا تنفذ مهام الرعاية اللاحقة المطلوبة منها على الوجه السليم .

كما أن عدم قيام الإدارة العامة للرعاية اللاحقة التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية بدورها المحدد لها للأسباب المذكورة سابقا جعل إدارات السجون تقوم بتقديم بعض البرامج لرعاية أسر السجناء من خلال الأخصائيين الاجتماعيين بالسجون وفق التنظيم الوارد في لائحة الرعاية الاجتماعية النفسية بالسجون الصادرة في عام (١٣٩٨هـ) بقرار من وزير الداخلية، إذ تنص المادة الرابعة منها على : « رعاية أسرة التزيل وتقديم المعونة اللازمة لها بما يكفل الحياة الكريمة لها ويبيدها عن الانحراف » (ص ١١٠) .

ويتم ذلك وفق خطوات إجرائية تشترك فيها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية عبر مكاتب الضمان الاجتماعي المنتشرة في جميع مناطق المملكة والبالغ عددها أكثر من (٧٥) مكتب بالإضافة إلى بعض الجمعيات الخيرية، فيذكر علوش المرشدي و عبدالرحمن الطعيمي (١٤١٧هـ) الخطوات الإجرائية لذلك ، «... حيث تعد استمارة للسجين الراغب في شمول أسرته بالمساعدة، وترسل إلى أقرب مكتب ضمان اجتماعي أو جمعية خيرية لتكامل تلك المكاتب والجمعيات الدور باستقصاء حالة الأسرة وتقدير الحاجات الضرورية لها والعمل على توفير ما يلزم لها » (ص ٦٤) .

وهذه المساعدات المادية للمفرج عنهم من الجوانب الأساسية في الرعاية اللاحقة، إلا أن هناك برامج أخرى تساعد على ربط السجين بأسرته قائمة ومعمول بها ، ومن ذلك نظام

الخلوة الشرعية التي تطبقه سجون المملكة منذ عام (١٣٩٨هـ) عندما صدر أول تنظيم لها وما زال مستمرا حتى الآن ، حيث يسمح للسجين بالاختلاء بزوجه الخلوة الشرعية مرة كل شهر لمدة ثلاث ساعات لمن مضي عليهم في السجن ثلاثة أشهر فأكثر، ثم طور التنظيم في عام (١٤٠٦هـ) بحيث تكون الخلوة الشرعية مرتين في الشهر لمن كان له أكثر من زوجه .

وبعد ذلك تم إدخال مزيدا من التحسينات على النظام لتخدم برامج الرعاية اللاحقة وربط التزليل بأسرته، بقرار وزير الداخلية الصادر في (١٤١١هـ) حيث سمح للسجين بالخلوة الشرعية مرتين في الشهر لكل زوجة في حالة تعدد الزوجات، كما سمح لمن كان من السجناء حسن السيرة والسلوك بالخروج لأسرته لمدة أربع وعشرين ساعة للخلوة الشرعية مرة واحدة في الشهر بعد مضي نصف المحكومية التي يجب ألا تقل عن سنة .

ثم صدرت تعليمات بتعميم لوزير الداخلية عام (١٤١٥هـ) توسعت في عملية ربط السجين بالبيئة الخارجية وتمثل في السماح للسجين بالخروج من السجن لزيارة الوالدين أو الأولاد أو الزوجة في حالة عدم تمكنهم من زيارة السجين في السجن لأي سبب من الأسباب .

ولإحداث مزيدا من ضمان استقرار المفرج عنه سمحت التعليمات الصادرة في التعميم وزير الداخلية السابق بخروج السجين ليقوم بالتسجيل في الجامعة كما يسمح له بالخروج لإجراء مقابلة شخصية أو إجراء اختبار قبول يستلزمه التسجيل في الجامعة ، ولاشك أن هذه خطوات متقدمة حيث يمكن السجين من مواصلة تعليمه انتسابا بالجامعة، فقد يحصل على شهادة علمية تؤهله للعمل بعد خروجه، إضافة إلى ذلك تقوم إدارة السجون بصرف إعانات مالية على هيئة مرتبات شهرية لكل سجين داخل السجن حتى يتمكن من الصرف على نفسه داخل السجن بحيث لا يكون عالية على أسرته خارج السجن .

كما يوجد عدة لجان في كل منطقة من مناطق المملكة تتكون من قاض مندوبا عن وزارة العدل، ومندوب عن وزارة العمل والشئون الاجتماعية، ومندوب عن وزارة الصحة،

ومندوب عن وزارة الداخلية للنظر في قضايا أصحاب السوابق العائدين إلى الإجرام ومدمني المخدرات والمسكرات، ولهذه اللجان دور وقائي وعلاجي للسجناء الذين هم على وشك الإفراج عنهم، حيث تدرس حالة كل سجين من قبل أعضاء اللجنة، وتصدر التوصية المناسبة لحالته ليقوم مسؤولوا السجن بمتابعة تنفيذ تلك التوصية، ولا زالت هذه بعض اللجان تواصل اجتماعاتها منذ أكثر من عشرة أعوام . ويتوقع أن يتغير وضع هذه اللجان بعد قيام اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحيات والمفرج عنهم التي سيأتي الحديث عنها في الفصل القادم ، إذ ينتظر من اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحيات والمفرج عنهم القيام ليس بمهام هذه اللجان القائمة حالياً فقط ، بل دور أكبر من ذلك بكثير وفق ما تم تحديده لها من مهام في قرار تشكيلها .

ومما تحسُن الإشارة إليه ما صدر بشأن رد الاعتبار في ١٨/٣/١٤١٦هـ بقرار من مجلس الوزراء فقد تمّ تعديل قرار رد الاعتبار لمن نفذ بحقه عقوبة ما ليصبح كالتالي: يرد اعتبار المحكوم عليه بعقوبة إحدى الجرائم الخطيرة حكماً وبقوة النظام بعد انقضاء عشر سنوات على انتهاء تنفيذ العقوبة أو سقوطها بالعفو ويرد اعتبار المحكوم عليه بعقوبة أحد الجرائم غير الخطيرة حكماً وبقوة النظام بعد انقضاء أربع سنوات على انتهاء تنفيذ العقوبة أو سقوطها بالعفو .

ولا شك أن صدور من هذا القرار وهو رد الاعتبار يفتح أفق لمنفذي الرعاية اللاحقة لإدماج المفرج عنهم في المجتمع بتشغيلهم حيث يصبح المفرج عنه بعد مضي هذه المدة ذا صفحة بيضاء يستطيع أن يمارس ما شاء من الأعمال دونما تهديد بصحيفة سوابقه.

الرعاية اللاحقة بعد قيام اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم ورعاية أسرهم

يمكن اعتبار بداية المرحلة الجديدة للرعاية اللاحقة في المملكة العربية السعودية صدور قرار مجلس الوزراء في يوم ١ / ١ / ١٤٢٢هـ بإنشاء اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم ، ورعاية أسرهم . وقد بدأ المشروع من توصية صدرت عن الاجتماع الثاني لمديري الشرطة في المملكة العربية السعودية وقد أيدت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية هذا المشروع .

إن من يتأمل مشروع اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم ، ورعاية أسرهم يلمس بكل وضوح التطور الاجتماعي بشكل عام وصياغة اسم اللجنة بشكل أخص فهي لم تُغفل أركان العملية الإصلاحية للمجرم أو المنحرف فنجدها تشمل الثلاثة جوانب الرئيسية في العمل الإصلاحي للسجناء وهي :

- رعاية السجناء داخل السجون .
 - رعاية المفرج عنهم من السجون .
 - رعاية أسر السجناء أثناء حبس عائلهم .
 - رعاية أسر السجناء المفرج عنهم من السجون .
- وهذه المحاور تَمَّت صياغتها بشكل أكثر تفصيلاً في أهداف اللجنة التي أقرها مجلس الوزراء ، حيث نصت المادة الثالثة من القرار على أن اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم ، ورعاية أسرهم بالمهام الآتية :
- أ) تطوير البرامج داخل المؤسسات الإصلاحية والسجون .
 - ب) اتخاذ الوسيلة الكفيلة برعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات وأسرههم .

ج) اتخاذ الوسائل الكفيلة برعاية المفرج عنهم وأسرههم بما يؤدي إلى عدم عودتهم إلى الجريمة مرة أخرى .

د) إجراء الدراسات العلمية التي تعمل على إصلاح السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم ، ودراسة البدائل الممكنة للسجن .

ووفق أهداف اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم نجد العملية الإصلاحية للمجرم تتكامل في ضوء العمليات الثلاث الأساسية لإصلاح السجناء والمفرج عنهم التي سبقت الإشارة إليها وهي:

- العملية الإصلاحية التي تقدم للسجين خلال فترة إيداعه في المؤسسة العقابية من برامج تأهيلية اجتماعية، ونفسية، ومهنية، وتعليمية، واقتصادية . وهذه واضحة في الهدف الأول من أهداف اللجنة الذي يؤكد على ضرورة تطوير البرامج التي تُقدم للسجناء داخل المؤسسات الإصلاحية والسجون .

-رعاية أسرة السجين خلال فترة إيداعه في المؤسسة العقابية، وهي رعاية متكاملة من جميع الأوجه، وبخاصة الرعاية الاقتصادية ومتابعة الأبناء لضمان عدم انحرافهم وبالتالي ظهور منحرفين جدد في المجتمع وهذه الرعاية قد نصت عليها الفقرة الثانية والثالثة من مهام اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم ، ورعاية أسرهم ، كما نصت على أن الرعاية التي تُقدم إلى الأسرة تمتد حتى بعد الإفراج عن عائلها ولا تقتصر الرعاية في فترة سجن العائل فقط .

-الرعاية التي تقدم للسجين بعد الإفراج عنه، وذلك من خلال رعاية أسرته والبحث له عن عمل يتكسب منه .

وفي هذه المهام التي تم تحديدها للجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم ، ورعاية أسرهم تجاوزت للنظرة التقليدية السابقة التي كانت سائدة وهي النظرة التي ترى أن الرعاية اللاحقة، هي ما يقدم في المرحلة الثالثة فقط، وهذه نظرة جزئية تضرر بالعملية الإصلاحية للمنحرف، وتؤثر سلبا على استقرار المفرج عنه في مجتمعه العام

والخاص، ولعل هذه النظرة هي إحدى الأسباب لفشل الكثير من برامج الرعاية التي كانت تقدم للسجناء بعد الإفراج عنهم سابقا ، كما تفسر لنا سبب ارتفاع نسبة العودة للجريمة مرة أخرى .

ولاشك أن قرار إنشاء اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم ، ورعاية أسرهم قد أتى بعد اقتناع صانع القرار أن واقع الرعاية اللاحقة التي تُقدم للسجناء المفرج عنهم وأسرهم في المملكة العربية السعودية لم يكن على المستوى المأمول سواء ما كان يقدم من جهود عبر الإدارة العامة للرعاية اللاحقة في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية أو ما يقدم من خلال اللجان التي كانت قائمة في مناطق المملكة للنظر في أرباب السوابق ، أو من خلال المكاتب الاجتماعية والنفسية الملحقة بالسجون أو من الجمعيات الخيرية المنتشرة على أرض المملكة .

ومما يؤكد توجه الدولة القوي نحو إنجاح هذا المشروع هو إشراك عدد من الجهات الحكومية ذات العلاقة بموضع السجناء في عضوية اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم ، ورعاية أسرهم فاللجنة تضم مندوبين عن كل من :

- ١) وزارة الداخلية .
- ٢) وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.
- ٣) وزارة العدل .
- ٤) وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد .
- ٥) وزارة الإعلام .
- ٦) وزارة الصحة .
- ٧) وزارة المعارف .
- ٨) وزارة الخدمة المدنية .
- ٩) الرئاسة العامة لرعاية الشباب .
- ١٠) هيئة التحقيق والادعاء العام .
- ١١) مندوب من جمعية البر في منطقة الرياض .

(١٢) مندوب من القطاع الخاص .

ولكي يغطي المشروع جميع مناطق المملكة نص قرار إنشاء اللجنة الوطنية على تشكيل لجان فرعية بكل منطقة من مناطق المملكة لمتابعة رعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم ورعاية أسرهم، وتحقيقا للمرونة الإدارية تُرك قرار تشكيل اللجان الفرعية في المناطق لرئيس اللجنة الوطنية ، كما تقوم اللجنة بإعداد التعليمات المنظمة لعملها ولعمل اللجان الفرعية .

إن ضخامة هذا المشروع وأهميته في هذه المرحلة من تاريخ الرعاية الاجتماعية للسجناء في المملكة يتطلب رعايته بعين الحرص لكي يرى النور ويؤتي ثماره بإذن الله ، وحتى لا تواجهه عقبات المشروع السابق . ومن هنا فإن أهم واجبات اللجنة من وجهة نظر كاتب هذه الورقة في المرحلة الآتية هي :

أ) إجراء الدراسات العلمية لمعرفة واقع السجون والبرامج التي تقدم للسجناء وأسرهم ومعرفة إمكانات السجون من الوظائف الاجتماعية التي تحتاجها برامج الرعاية اللاحقة ، مع الاستفادة من الدراسات السابقة التي سبق إعدادها عن السجون في المملكة العربية السعودية والبرامج التي تُقدم فيها وبرامج الرعاية اللاحقة فيها لتكوين قاعدة بيانات متكاملة تخدم أعمال اللجنة مستقبلا .

ويمكن الاستفادة في هذا المجال من الجهات الأكاديمية البحثية ، والجامعات ، ومدينة الملك عبد العزيز ، ومركز أبحاث مكافحة الجريمة لإجراء بحث وطني شامل على مستوى المملكة حول موضوع السجون وبرامجها الإصلاحية وبرامج الرعاية اللاحقة ، فمن المعلوم أن أية خطوة تطويرية يحسن بها أن تنطلق بعد التعرف على الواقع بسلبياته ومعوقاته ، وإيجابياته للعمل على تعزيز هذه الإيجابيات وتجاوز السلبيات والمعوقات إن وجدت ، وبخاصة أن قرار إنشاء اللجنة قد نص على هذه المهمة ، وهي جديرة بالبداية .

ب) تطوير البرامج المقدمة للمحكومين داخل السجون ، وهي مرحلة تستتبع مرحلة إجراء الدراسات العلمية والتعرف على الواقع للسجون والبرامج التي تُقدم فيها، ومن ذلك البرامج التأهيلية التي يُعمل بها الآن داخل السجون وبرامج تهيئة المفرج عنهم للتعيش مع الظروف الجديدة التي سيواجهونها بعد إطلاق سراحهم ومن ابرز هذه البرامج المحتاجة للتطوير والتجديد ، البرامج التأهيلية للتدريب المهني على بعض الحرف داخل السجون والتي يمكن بها للمفرج عنه البدء ببعض المشاريع المهنية الفردية المدعومة لإغنائه وجعله يعيش صفحة جديدة مع نفسه ومجتمعه .

وأما البرنامج الآخر الذي له الأولوية في التطوير والتجديد ، فهو برنامج التأهيل النفسي والتأهيل الاجتماعي الذي يتم تقديمه للمفرج عنهم لمواجهة ما يسمى بصدمة الإفراج بعد خروجهم من السجن بأقل أضرار اجتماعية ونفسية ممكنة . وهذا يحتاج إلى تدريب الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين الموجودين في السجون على هذه المهمة بعد تعزيزهم عدديا وتدريبهم مهنيا على هذه المهارة التخصصية . إضافة إلى تطوير ممارسة مهنة الخدمة الاجتماعية بشتى أنواعها داخل السجون .

ج) اقتراح البدائل الممكنة عن عقوبة السجن ، وذلك إنفاذا لمهمة أساسية من مهام اللجنة التي نص عليها قرار الإنشاء ، وهذه النظرة المتمثلة في التوسع في البرامج البديلة للسجون بدأت تصطبغ بتوجه عالمي للتغلب على الازدحام التي تئن منه السجون في جميع دول العالم وليس في المملكة فقط ، فضلا عما أثبتته الدراسات العلمية العديدة عن سلبيات السجون وإضرارها بكل ما يُقدم من برامج تأهيلية و إصلاحية داخل السجون .

إن مما يسهل هذا الأمر على اللجنة وجود البدائل الممكنة والعديدة المتوفرة عن عقوبة السجن في الشريعة الإسلامية وكل ما تحتاجه هو التفعيل وتوفير وسائل تنفيذها وللتعرف على هذه البدائل يمكن الاطلاع على بقية أوراق العمل العلمية المقدمة إلى هذه الندوة عن بدائل السجون من الناحية الشرعية ، والنظامية ،

الاجتماعية .

د (العمل على إيجاد مورد مالي ثابت للصرف على برامج اللجنة فمن الواضح ضخامة المهمة المناطة بها واحتياجها إلى موارد مالية كبيرة ، ودائمة ومتجددة فمشاريع اللجنة المكلفة بها مثل :

— تطوير البرامج داخل السجون .

— رعاية المفرج عنهم من السجون .

— رعاية أسر السجناء ماديا واجتماعيا ونفسيا .

— رعاية أسر المفرج عنهم ماديا واجتماعيا ونفسيا .

لاشك أنها بحاجة إلى ميزانية كبيرة ومستمرة وذات مصدر واضح ودائم لاتصاف البرامج التي تُقدمها اللجنة بالاستمرارية والتجدد ففي قرار إنشاء اللجنة الصادر عن مجلس الوزراء لم تتضح الجهة الإدارية التي ستتولى تمويل مشاريع وبرامج اللجنة هل هي وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ؟ بحكم رئاسة وزير العمل والشؤون الاجتماعية للجنة . أم هي الجمعيات الخيرية ؟ بحكم تمثيلها في عضوية اللجنة واشتراك مندوب من الجمعية الخيرية في كل لجنة فرعية يتم إنشاؤها في مناطق المملكة . أم هو القطاع الخاص ؟ أم سيكون للجنة ميزانية مستقلة .

ومن هنا فالحاجة إلى رأس مال كبير لتمويل أعمال اللجنة يستلزم السعي ليكون لها مورد مالي من أموال الزكاة على سبيل المثال . أو من ريع الأوقاف المخصصة للفقراء والمساكين . أو إنشاء صندوق خاص بها .

هـ (تطوير البرامج المقدمة لأسر السجناء وأسرة المفرج عنهم والتجاوز بها الأسلوب المتبع حاليا لتكون شاملة وعدم اقتصرها على الجوانب المادية فقط ، فرغم أهمية الدعم المادي لأسر السجناء والمفرج عنهم إلى أن هناك حاجة ماسة لتقديم برامج أخرى مصاحبة لهذا الدعم المادي ومعززة له ، ومن ذلك الدعم الاجتماعي

والنفسى لأفراد الأسرة ، ومتابعة أبناء السجين (الذكور والإناث) للتأكد من انتظامهم دراسيا وعدم تسربهم من الدراسة بسبب عدم وجود المتابع لهم بعد غياب والدهم . وأشعار أفراد الأسرة بوجود المعين لهم — بعد الله عز وجل — في هذه المحنة التي يمرون بها وهي غياب والدهم . وبذلك نضمن عدم انحراف الأبناء فالدراسات العلمية تظهر الارتباط بين التسرب من الدراسة وانحراف الأحداث .

كما أن في تقديم هذا الدعم الشامل لأسرة السجين أو المفرج عنه وعدم اقتصره على الجوانب المادية تأكيد لفردية العقوبة في الإسلام وعدم تعديها إلى غير مرتكبها وهو النهج الذي تسير عليه المملكة العربية السعودية فالعقوبة في الشريعة الإسلامية تقتصر على الجاني ولا تتعداه إلى غيره، فالإنسان المجرم مجازى على أفعاله التي اقترفها ولا يمتد العقاب إلى أسرته، قال تعالى : (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) (فاطر: ١٨).

وهذا الدعم الشامل الذي ينبغي تقديمه لأفراد أسرة السجين أو المفرج عنه يتطلب وجود كادر وظيفي متكامل من الأخصائيين الاجتماعيين والأخصائيين النفسيين والتربويين من الذكور والإناث للقيام بهذه المهمة التي يغلب عليها صفة العمل الميداني على مستوى المملكة كما يحتاج هذا الكادر الوظيفي إلى شيء من الاستقلالية والمرونة في أنظمة العمل وساعات الدوام ووجود المكافآت والبدلات المادية نظرا لما يحتاجه من يعمل في هذا المجال من مهارات فنية وخصائص وظيفية وشخصية متميزة .

و (العمل على إيجاد آلية مناسبة وقاعدة دائمة لتأمين الوظائف للمفرج عنهم بالتنسيق مع الجهات الحكومية الأخرى أو الاستفادة من القطاع الخاص ، فمعظم الدراسات تؤكد أن العقبة الكؤود في استقامة المفرج عنه بعد خروجه من السجن هي عدم حصوله على عمل يستطيع التكسب منه وبقائه دون عمل يولد ليس مشكلة مادية فحسب ، بل مشاكل نفسية واجتماعية تتراكم لدى المفرج عنه لتؤدي به إلى

سلوك الانحراف مرة أخرى .

ومن هنا فالحاجة تقتضي مع قيام اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم إلى إيجاد آلية يمكن العمل بها لمعظم الحالات المفرج عنها وعدم تركها للاجتهادات الفردية التي قد تنجح مرة ولا تنجح مرة أخرى ومن تلك الآليات على سبيل المثال وليس الحصر السعي لإسقاط السابقة الأولى عن السجن حتى نفتح له باب التوبة من أوسع أبوابه وألا نجعل الزلة الأولى نهاية طريق الاستقامة والصلاح بالنسبة له .

أخير لعله من نافلة القول التذكير بأن قرار إنشاء اللجنة قد جاء في وقته المناسب وبرامج رعاية السجناء والمفرج عنهم وبرامج الرعاية اللاحقة في المملكة العربية السعودية تحتاجه إليه أكثر من أي وقت مضى ، وبخاصة أنها تأتي في بداية فترة إدارية جديدة لإدارة السجون في المملكة العربية السعودية يتوقع أن تعطيها مجالاً أرحب في المرونة الإدارية وتقديم البرامج الإصلاحية وهذا ما تحتاجه إدارة البرامج الإصلاحية سواء كانت رعاية اجتماعية ، أو تعليمية ، أو إصلاحية أو خلافه . ولعل من بوادر المبشرات لإحداث نقلة نوعية في عمل السجون وظهور بداية جادة لبرامج الرعاية اللاحقة في المملكة العربية السعودية هو عقد مثل هذه الندوات العلمية وتناول الرأي بين المختصين دراسة ونقاشاً للوصول إلى مقترحات عملية يمكن تنفيذها على أرض الواقع دونما تحليق في سماء المثاليات أو المقترحات التي لا تتجاوز أسطر الأوراق التي كتبت فيها .

والله أسأل أن يوفق كل مهتم بموضوع الرعاية اللاحقة وكل مشارك في ندوة الإصلاح والتأهيل في المؤسسات العقابية استشعاراً منه بدوره العلمي والعملية تجاه هذه الفئة ومساهمة منه في إصلاحها بعد أن زلت بها القدم مؤقتاً إلى طريق الانحراف داعياً الله لهم الهداية والتوفيق وسلوك طريق الحق فهو القادر عليه وهو خير مسؤول وأكرم معطي وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

المراجع

- (١) ابن العربي . عارضة الأحوذى لشرح صحيح الترمذي، دار الكتاب العربي، بيروت .
- (٢) ابن حجر ، أحمد . فتح الباري شرح صحيح البخاري ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض.
- (٣) ابن حنبل ، أحمد . المسند، تحقيق:محمد سمارة، المكتب الإسلامي، بيروت ، ١٤١٣هـ .
- (٤) ابن هشام . السيرة النبوية، تحقيق: طه سعد، دار الجيل ، بيروت، ١٤١١هـ .
- (٥) الأخرس، محمد. البرامج التأهيلية وتحقيق الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم، في (الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم بين النظرية والتطبيق)، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ١٤٠٨ .
- (٦) الازدي ، أبو داود . سنن أبي داود، تحقيق:صدقي جميل، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.
- (٧) البخاري ، محمد بن إسماعيل . صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى البغا، دار القلم ، دمشق.
- (٨) الحناكي ، علي . دور الرعاية اللاحقة في الحد من جرائم العود ، رسالة ماجستير غير منشورة، المركز العربية للدراسات الأمنية والتدريب ، الرياض ، ١٤٠٦هـ .
- (٩) الربابعة ، أحمد . مشكلات المسجونين المفرج عنهم ووضع الرعاية اللاحقة في الأردن ، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر الدولي العربي الأول للرعاية اللاحقة ، القاهرة ، ١٤١٠هـ .
- (١٠) السدحان ، عبد الله بن ناصر . الرعاية اللاحقة في الإسلام ، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، جامعة الإمام محمد بن سعود ، الرياض ، العدد ١٦ ، صفر ١٤١٧هـ .
- (١١) المرزوقي ، حمد وآخرون . الخصائص الاجتماعية والأسرية والتعليمية والاقتصادية وعلاقتها بنوع الجريمة لتزلاء السجون من غير مرتكبي جرائم المخدرات بالمملكة العربية السعودية، مركز أبحاث مكافحة الجريمة ، وزارة الداخلية ، الرياض ، ١٤٠٧هـ .
- (١٢) المرشدي ، علوش . الطعيمي ، عبد الرحمن . دليل الممارسة المهنية للخدمة الاجتماعية بالسجون الإدارية العامة للسجون ، الأمن العام ، وزارة الداخلية ، الرياض ، ١٤١٧هـ .
- (١٣) مجلس الوزراء . قرار رقم ٢ في ١ / ١ / ١٤٢٢هـ الصادر بإنشاء اللجنة الوطنية لرعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم ورعاية أسرهم ، المملكة العربية السعودية.
- (١٤) وزارة الداخلية. تعميم وزير الداخلية ، رقم : ١٣١٧/١٨ / ٢ س في ٢٤ / ٥ / ١٤١٥هـ .
- (١٥) وزارة الداخلية. قرار وزير الداخلية ١٧٤٥ في ١١ / ٦ / ١٤١١هـ ، المملكة العربية السعودية .
- (١٦) وزارة الداخلية. قرار وزير الداخلية ٣٥١٧ في ٢١ / ٧ / ١٤٠٦هـ ، المملكة العربية السعودية .
- (١٧) وزارة الداخلية. نظام السجن والتوقيف ولوائحه الداخلية، المملكة العربية السعودية، الرياض، بدون تاريخ.

الفهرس

الصفحة

الموضوع

..... مقدمة

..... مدخل

..... بدايات وواقع الرعاية اللاحقة في المملكة العربية السعودية

الرعاية اللاحقة بعد قيام اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسراهم

..... المراجع

..... الفهرس